

[319-939] هل يجوز للحاج أو المعتمر عند التحلل أن يأخذ من

شعره هو بنفسه؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يجوز للحاج او المعتمر عند التحلل ان يأخذ من شعره هو بنفسه اي لا مانع انه اذا اراد التحلل انه يقص من شعره للتخلل - 00:00:00

ما قصه للرفاهية او انما قصه للتخلل هذا نسك قصه للنسك لا بأس بذلك نعم الممنوع انه يقصه او يحلقه للرفاهية. نعم - 00:00:18